

عن الماء المتشابه محصلة به ثبت أنه متناه وأن
لم يكن فيه حدود مخالفة بالطبع فكل التقديرين
لا يرد ما ورد في المشابهة أنه لا يجوز أن يكون
تحدد الجهات في نهايات الماء الغير المتشابه لأن ما ثبت
من النهايات المطلقة لا انتهائياً المتخالف بالبطع فليكن
تلك النهايات متخلفة من ضمن النهايات المنقطة بالطبع
ولا وجه أيضاً لما قال في ذلك المشابهة من أن حاصل
ما قيل لتوجيه هذا المقام أن تحدد الجهات ليس
في تحن الماء المتشابه فهو نهايات الماء المتشابه
قوله لأن المتناهي يوجد فيه حدود وليس مراد
أنه يجازي بل يوجد فيه حدود فلا يكون كلياً فلا يرد
أن الكثرة المصنعة ليس فيها حدان فلا عن الحد وقوله
وإنما تعرضوا للماء المتشابه تبييناً أن إثبات تحدد
الجهات لا يتوقف على تناهي الأبعاد يعني أن التعرض
له مجرد التبيين على أن إثباته لا يتوقف على تناهي الأبعاد
فلو لم نتعرض له فإثباته بتناهي الأبعاد يتوهم منه التعرّف
عليه وإنما قلنا كذلك لأن حين عدم التعرض له لا بد
في إثبات الحدود عن اثبات عدم تناهي الأبعاد عمله
كما لا يظهر بادي في تأمل قول الاعتدال بآثار العالم وكذا

وكذا بما يفهم به الاعتدال والتعويل على التأمل العميق
وعلا ما يخرج منه من العمق اللائق وأقول قد عرفت
أنها ما هو المراد وأما تعرضوا للأد الكلام خارج عن محل
على التوجيه التنازي قول ومعه كان كذلك كان تحددتها
بحسب كون أي كلياً تحقق كون الجهات غير متبدل احديهما بالآخر
غيري وكونها موجودة ذات وضع غير منقسمة في امتداد
ماخذ للحركة كانت الجهات محتاجة للاام تحددتها وكان
تحددتها ماخذ للحركة كانت الجهات محتاجة للاام تحددتها
وكان تحددتها كونها اطرافاً ونهايات خارجة عن الماء
المتشابه وكذا كان الجهات محتاجة للاام تحددتها وكان
تحددتها كونها اطرافاً ونهايات خارجة عن الماء المتشابه
كان الام المحدد جسماً كريباً نتج كلياً تحقق كون الجهات غير
متبدل احديهما بالآخر وكونها موجودة ذات وضع غير
منقسمة في امتداد ماخذ للحركة كان المحدد جسماً كوتياً
لكن المقدم حق وكذا التنازل والكرمي مراد من المستدير
وقوله واذا ثبت هذا الآخر الفصل مسود وللثبات الشريطة
القائلة ومعه كان كذلك كان الفلك جسماً كريباً وقوله
لأن تحددتها تماماً ان يكون لها مسود ولياً الكبري المذكور
وتصويره كلياً كان الجهات محتاجة للاام تحددتها وكان